

**ظلل (اختر) الإجابة الصحيحة مما يلي:**

- ١- ١ نسمي الرمز الذي يتخذه التاجر شعاراً لمنتجاته حتى يمكن الجمهور من التعرف عليها:
  - أ. نماذج صناعية.
  - ب. علامة تجارية.
  - ج. رسوم تجارية.
  - د. براءة اختراع.
- ٢- ٢ تقييد جميع العلامات التجارية ب:
  - أ. مكتب السجل التجاري.
  - ب. الغرفة التجارية والصناعية.
  - ج. سجل العلامات التجارية.
  - د. المحكمة التجارية.
- ٣- ٣ واحد من الآتي ليس من شروط العلامة التجارية:
  - أ. أن يكون للعلامة طابع مميز.
  - ب. أن تكون العلامة جديدة لم يسبق استعمالها بمعرفة تاجر آخر.
  - ج. أن تكون العلامة التجارية مشروعة.
  - د. أن تكون العلامة التجارية مقيدة.
- ٤- ٤ تستمر الحقوق المترتبة على تسجيل العلامة لمدة:
  - أ. خمس سنوات.
  - ب. عشر سنوات.
  - ج. ثلاث سنوات.
  - د. سبع سنوات.
- ٥- ٥ يجوز التصرف في حقوق الملكية الصناعية مستقلة عن المحل التجاري باستثناء:
  - أ. السم التجاري والسمعة التجارية.
  - ب. الاسم التجاري والعلامة التجارية.
  - ج. السمعة التجارية والاتصال بالعملاء.
  - د. الاتصال بالعملاء والعلامة التجارية.
- ٦- ٦ نسمي استخدام الشخص لطرق ووسائل منافية للقانون أو العادات أو الشرف أو العرف:
  - أ. منافسة ممنوعة.
  - ب. منافسة غير ممنوعة.
  - ج. منافسة مشروعة.
  - د. منافسة غير مشروعة.
- ٧- ٧ واحد من الآتي ليس من صور المنافسة غير المشروعة:
  - أ. الاعتداء على سمعة التاجر المنافس ونشر بيانات كاذبة عنه.
  - ب. رفع أسعار البيع.
  - ج. الاعتداء على الاسم التجاري أو التسمية المبتكرة.
  - د. الاعتداء على العلامة التجارية.
- ٨- ٨ يعد إيهام الجمهور بتوافر شروط معينة في البضائع المتنافس عليها من قبيل:
  - أ. الاعتداء على العلامة التجارية.
  - ب. وضع بيانات تجارية مغايرة للحقيقة.
  - ج. الاعتداء على الاسم التجاري أو التسمية المبتكرة.
  - د. تقليد طرق الإعلان.

- ٩- تتكون الشركة من:
- أ. شخص واحد.
  - ب. خمس أشخاص.
  - ج. عشر أشخاص.
  - د. شخصان أو أكثر.
- ١٠- واحد من الآتي ليس من عيوب الإرادة:
- أ. الإكراه،
  - ب. الرضا.
  - ج. الغلط.
  - د. الاستغلال.
- ١١- القانون التجاري هو فرع من فروع:
- أ. القانون الخاص.
  - ب. القانون العام.
  - ج. قانون الشركات.
  - د. قانون الأعمال.
- ١٢- ينطبق القانون التجاري على طائفة معينة من الأشخاص هم:
- أ. رجال الأعمال.
  - ب. التجار.
  - ج. المستثمرون.
  - د. أشخاص القانون.
- ١٣- مفهوم التجارة في نظر القانون يختلف عن مفهومها في علم الاقتصاد حيث أن:
- أ. معناها في القانون التجاري أضيق .
  - ب. معناها في القانون التجاري أوسع.
  - ج. معناها في الاقتصاد يتضمن البعد القانوني.
  - د. ولا واحد مما سبق.
- ١٤- مبررات وجود القانون التجاري:
- أ. السرعة والثقة.
  - ب. السرعة التداول.
  - ج. الثقة والتداول .
  - د. المضاربة والتداول.
- ١٥- لأن أغلب العمليات التجارية تتم بأجل للوفاء، تحتاج المعاملات التجارية إلى:
- أ. السرعة.
  - ب. المضاربة.
  - ج. الثقة.
  - د. المقابلة.
- ١٦- يعتمد القانون التجاري السعودي كأساس في تطبيق أحكامه على:
- أ. صفة الشخص القائم بالعمل.
  - ب. العمل التجاري.
  - ج. على (أ) و(ب) معا.
  - د. واحد مما سبق.
- ١٧- واحد من الآتي ليس من أوجه الاختلاف بين العمل التجاري والعمل المدني:
- أ. قواعد الاختصاص القضائي.
  - ب. قواعد الإثبات.
  - ج. القواعد الخاصة بالالتزام التجاري.
  - د. قواعد الادعاء.

١٨- واحدة من الآتي ليست من النظريات التي قيلت للتمييز بين العمل التجاري والعمل المدني:

أ- نظرية المضاربة.

ب- نظرية المقاول.

ج- نظرية الربح.

د- نظرية التداول.

١٩- النظرية التي تقوم على النظر إلي كيفية ممارسة العمل وليس إلي العمل ذاته هي:

أ- نظرية المقاول.

ب- النظرية الموضوعية.

ج- نظرية المضاربة.

د- نظرية التداول.

٢٠- " نظام المجلس التجاري " هو قانون مقتبس من:

أ- القانون الفرنسي.

ب- القانون العثماني.

ج- القانون الألماني.

د- القانون الإسباني.